

سياسة جمع التبرعات

أولاً: المقدمة

تعتبر التبرعات المصدر الرئيس لدعم برامج جمعية رضوان الخيرية، ولذلك وضعت الجمعية سياسة شاملة لتنظيم عملية جمع التبرعات بما يضمن الشفافية والامتثال للأنظمة الوطنية، وحماية موارد الجمعية من أي استغلال غير مشروع، وبما يعزز ثقة المانحين والمستفيدين.

ثانياً: الأهداف

١. ضمان توجيه التبرعات للأغراض التي جُمعت من أجلها.
٢. تعزيز الشفافية والمصادقية أمام المتبرعين والجهات الرقابية.
٣. الامتثال للوائح والأنظمة السعودية الخاصة بجمع التبرعات.
٤. حماية سمعة الجمعية من أي شبّهات أو ممارسات غير قانونية.
٥. وضع آليات واضحة لتوثيق التبرعات والإفصاح عن أوجه صرفها.

ثالثاً: نطاق التطبيق

تشمل السياسة جميع أشكال جمع التبرعات:

- التبرعات النقدية المباشرة.
- التبرعات الإلكترونية عبر الحسابات البنكية.
- التبرعات العينية (مواد، أجهزة، أدوات).
- التبرعات عبر الحملات الموسمية (رمضان، الأعياد، الكوارث).
- التبرعات من الأفراد أو المؤسسات داخل المملكة.



رابعاً: ضوابط جمع التبرعات

١. لا يتم جمع التبرعات إلا بموجب موافقة رسمية من الجهة المختصة (وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية).
٢. يقتصر الجمع على الأغراض التي تم اعتمادها مسبقاً.

٣. جميع التبرعات تمر عبر القنوات الرسمية للجمعية.
٤. لا يجوز لأي فرد أو جهة جمع التبرعات باسم الجمعية دون تفويض خطي.
٥. يمنع استغلال التبرعات لأغراض شخصية أو خارج أهداف الجمعية.
٦. الإعلان عن الحملات يجب أن يتم عبر المنصات الرسمية وبموافقة المجلس.

خامساً: إجراءات التوثيق والإفصاح

- إصدار إيصال رسمي أو سند قبض لكل تبرع يتم استلامه.
- تسجيل التبرعات في النظام المالي المعتمد.
- إعداد تقارير دورية تبين المبالغ المجموعة وأوجه صرفها.
- الإفصاح عن نتائج الحملات للمانحين عبر وسائل النشر الرسمية.

سادساً: المسؤوليات

- مجلس الإدارة: اعتماد السياسة ومراقبة تنفيذها.
- اللجنة المالية: الإشراف على عمليات الجمع والتوثيق.
- الإدارة التنفيذية: تنظيم الحملات وضمان سلامة الإجراءات.
- الموظفون والمندوبون: الالتزام بالقنوات الرسمية في جمع التبرعات.

سابعاً: العقوبات عند المخالفة

- تنبيه أو إنذار خطي.
- سحب التفويض من المندوب أو الموظف المخالف.
- إعفاء من العمل أو التطوع.
- إحالة المخالفات الجسيمة للجهات الرقابية المختصة.

مثال عملي (تطبيقي)

- الموقف: قام أحد المتطوعين بجمع تبرعات نقدية لصالح الجمعية دون تفويض رسمي.
- الإجراء وفق السياسة:
 ١. يتم استدعاء المتطوع والتحقق من المبالغ المجموعة.
 ٢. تحوّل المبالغ مباشرة إلى الحساب الرسمي للجمعية.
 ٣. يُسحب التفويض من المتطوع ويُصدر له تنبيه خطي.
 ٤. يُرفع تقرير بالواقعة إلى اللجنة المالية ومجلس الإدارة.
 ٥. يتم تذكير جميع المتطوعين بوجوب الحصول على تفويض قبل جمع أي تبرع.



الرقم :
التاريخ : / /
المشروعات :



المملكة العربية السعودية
وزارة العمل والتنمية الاجتماعية
جمعية رضوان الخيرية
ترخيص رقم ٤٤٨

المصفوفة الخاصة بسياسة جمع التبرعات

العنصر	الهدف	المسؤول	الملاحظات
ضوابط الجمع	حماية الموارد وضمان الالتزام بالأنظمة	مجلس الإدارة	يتطلب موافقات رسمية
قنوات رسمية جمع التبرعات	تعزيز ثقة المانحين	الإدارة التنفيذية	تشمل نقدي وإلكتروني وعيني
التوثيق	ضمان الشفافية والمساءلة	اللجنة المالية	إيصالات + تسجيل محاسبي
الإفصاح	ردع المخالفين	الإدارة التنفيذية	تقارير دورية منشورة
العقوبات		مجلس الإدارة	تصل للإحالة للجهات المختصة

الاسم	المنصب	التوقيع
مطر بن عجب بن عبدالله البقمي	رئيس مجلس الإدارة	
حمود بن ذعار بن حمود البقمي	نائب الرئيس	
سعود بن مشيخص بن سلطان البقمي	عضو	
ثلاث منصور محماس البقمي	عضو	
محمد مطر عجب البقمي	عضو	

